استراتيجيات مكافحة الفساد الإداري في العراق

م.د زينه صاحب كوزان
كلية الأمام الكاظم عليه السلام للعلوم الإسلامية الجامعة
النجف الأشرف
Zeenasahib_430@yahoo.com

م . م سلمان كامل سلمان الجبوري
أستاذ محاضر: كلية الامام الكاظم عليه السلام للعلوم الاسلامية الجامعة
Salmankj1991@gmail.com

المستخلص

يعد الفساد الإداري ظاهرة عالمية قديمة ذات جذور تاريخية ، قد انتشرت في البلدان كافة سواء النامية منها أو المتقدمة، وقد شاعت هذه الظاهرة في كل النظم السياسية الديمقراطية إذ أن الفساد الإداري يؤدي إلى عرقلة النمو الاقتصادي والاجتماعي داخل المجتمع، كما أنه يؤدي إلى زيادة حالات الفقر وعدم الاستقرار السياسي كما ويسفر عنه انتهاك لحقوق الإنسان وتفاقم التفاوت الطبقي، لذا فقد أصبح الفساد الإداري العدو الأكبر للخطط والبرامج التنموية ويضعف ثقة الجمهور بالمؤسسات الحكومية وفي الاصلاحات السياسية والتنمية الاقتصادية.

أن اتساع أنشطة الدولة بكافة المجالات وقصور الرقابة التي تمارس من قبل السلطة التنفيذية على أجهزتها المختلفة من الاسباب الأساسية لاستحداث هيئات رقابية مستقلة للحد من هذه الظاهرة.

الكلمات المفتاحية:

استراتيجيات مكافحة الفساد الاداري، الفساد الاداري، مكافحة الفساد الاداري.

Abstract

Administrative corruption is an ancient global phenomenon with historical roots, which has spread in all countries, whether developing or developed, and this phenomenon is common in all democratic political systems, as administrative corruption leads to impede economic and social growth within society, and it leads to increased incidence of poverty Political instability as a result of human rights violations and aggravation of class inequality, administrative corruption has become the biggest enemy of development plans and programs and weaken public confidence in government institutions and in political reforms and economic development.

The widening of the State's activities in all fields and the lack of control exercised by the executive authority on its various organs is one of the main reasons for the establishment of independent supervisory bodies to curb this phenomenon

Key words:

Strategies Combat Corruption Administrative, Corruption Administrative, Combat Corruption Administrative.

مقدمة

أولا: موضوع البحث

لقد واجه الإنسان وعلى مر التأريخ ظاهرة الفساد وبكافة صورها وأشكالها، إذ أنها تعد ظاهرة قديمة ذات جذور تأريخيه قد انتشرت في كافة المجتمعات النامية منها والمتقدمة، وأن هذه الظاهرة تؤدي إلى عرقلة النمو الاجتماعي والاقتصادي داخل المجتمع، وكما وتعمل على زيادة حالات الفقر وعدم الاستقرار كما يسفر عنها انتهاك لحريات الإنسان وحقوقه.

أن هذه الظاهرة تقف وراءها الكثير من الأسباب التي قد تكون سياسية واجتماعية واقتصادية، وقد تكون داخلية أو خارجية مما لها تأثير عميق في البنية الاقتصادية والاجتماعية للدولة، وفي ظل انتشار سريع لظاهرة العولمة وتنوع ادوات وآليات الجريمة المنظمة، فقد أصبحت ظاهرة الفساد العدو الأكبر

للبرامج التنموية ونشر التخلف الذي انعكس بشكل ملحوظ على كافة مفاصل الحياة، مما يؤدي إلى خسارة كبيرة للمال والجهد وضياع فرص الازدهار والتقدم داخل المجتمع.

يعد العراق أحد الدول التي لم تظهر صفحته بيضاء ناصعة النزاهة، فبات الفساد وبكافة صوره وباءً متسربا ينخر في جوانب المجتمع جميعها لاسيما مؤسسات الدولة ودوائرها، لذا بات الأمر بحاجة إلى وجود سبل لمكافحة هذه الأفة المنتشرة في كافة مرافق الحياة العامة، لذا فقد وجدت العديد من الجهات المكلفة بمكافحة ظاهرة الفساد في العراق وكلا حسب اختصاصه.

ثانيا: هدف البحث

أن الهدف من دراسة هذا الموضوع هو الوقوف على بيان أسباب الفساد الإداري وإثاره السلبية على مؤسسات الدولة العراقية، وإيجاد الاستراتيجية الممكنة لمعالجة هذه الظاهرة ومكافحتها ووضع الاصلاحات داخل أروقة مؤسسات الدولة، مما يؤدي إلى النهوض بالمجتمع وجعله معافى من هذه الأفة الخطيرة.

ثالثا: مشكلة البحث

أن المشكلة التي خصص هذا البحث لمعالجتها ليست فقط في تجذر الفساد الإداري داخل أروقة مؤسسات الدولة العراقية وتفاقم هذه الأفة الضارة وجعلها عقبة في طريق التقدم التنموي لتلك المؤسسات، وابعادها عن تطوير وتنفيذ خططها المستقبلية للارتقاء بالعراق إلى مصاف الدول المتقدمة، أنما تكمن المشكلة أيضا في الاثار السلبية والعقبات التي يتركها الفساد الإداري والتي تهدد حاضر ومستقبل الإفراد داخل المجتمع، وأيضا عدم استقرار الأنظمة الاقتصادية والسياسية داخل الدول وعدم وجود أنظمة رقابية، وأخيرا أنها لا تدعم الأجهزة الرقابية بحيث تفسح لها المجال للحد من تفشي هذه الظاهرة المنتشرة داخل مؤسسات الدولة، مع وجود هذه المشاكل يتعين البحث عن علاج لها، وهذا ما سنحاول الوصول إليه عند خوضنا في مضمار هذا الموضوع.

رابعا- منهجية البحث

أن جوانب الاهتمام بهذا الموضوع تكون متعددة، فميدان البحث على قدر كبير من الأهمية، مما يتطلب بنا الخوض والدراسة فيه، وهذا الأمر يتطلب البحث والتحليل وبيان المؤشرات الأساسية للفساد الإداري في العراق التي لها تأثير في عملية البناء المجتمعي في ظل المتغيرات الحاصلة في المجتمع، لذا فأن هذا الموضوع يقتضي إتباع المنهج الوصفي للوقوف على كافة جوانب هذه الظاهرة ومعالجتها.

خامسا: خطة البحث

لقد انتظمت الدراسة في مبحثين أساسيين، خصصنا المبحث الأول لدراسة الإطار النظري لمفهوم الفساد الإداري في العراق في مطلبين، تناولنا في الأول تعريف الفساد الإداري وبيان مظاهره، في حين بينا في الثاني دوافع الفساد الإداري وانعكاساته، وكرسنا المبحث الثاني لبيان الإطار العملي للفساد الإداري (آليات مكافحة الفساد الإداري)، وقسمنا هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب، استعرضنا في الأول ديوان الرقابة المالية، وبحثنا في الثاني هيأه النزاهة ،وبينا في الثالث مكتب المفتشين العموميين.

المبحث الأول

الاطار النظري لمفهوم الفساد الإداري في العراق

يعد الفساد الإداري أشد الأنواع خطورة فهو يدمر عملية التنمية الاقتصادية ويؤدي إلى الاختلال في البنية الأساسية التي ترتكز عليها عملية التنمية داخل الدولة، لأنه يستنزف الإمكانيات والموارد فيها ويهدد سيادة الدولة، لأنها سوف تعاني من مديونيات كبيرة وعدم القدرة على تحقيق أرباح لسد تلك الديون، كما أن انعكاسات هذا النوع وسلبياته لا تقتصر على قطاع معين داخل المجتمع، أنما اثاره تمتد لتشمل كل الإفراد والقطاعات داخل الدولة، وذلك لأن له تأثير مباشر على اقتصاد الدولة باعتباره يعرقل التنمية الاقتصادية داخل الدولة، وهذا الأمر سوف يدفع بالإفراد إلى القيام بممارسات لا يقبل بها المجتمع ينبغي الاحتفاظ بما بنيه عليه من قيم ومبادئ.

كما أن لظاهرة الفساد الإداري إثار سلبية على المجتمع، ذلك لأن المجتمع الفاسد لا يكون مجتمعا قويا، لأن القوة أساسا من سمات النظام السياسي والاجتماعي في مجتمع تتمكن فيه الدولة من الوصول إلى درجة عالية من مستويات التمسك بالقيم الجوهرية التي تكون سائدة بين الإفراد داخل المجتمع، عليه فأن انتشار الفساد الإداري يتمثل في عدم النزاهة وبذلك تكون هذه الظاهرة ظاهرة اجتماعية رئيسية تهدد الدولة بأسرها.

وعليه وفي ضوء ما تقدم ارتأينا تقسيم المبحث الأول (الاطار النظري لمفهوم الفساد الإداري) إلى مطلبين، نتناول في الأول تعريف الفساد الإداري وبيان مظاهرة، ونبحث في الثاني دوافع الفساد الإداري وانعكاساته.

المطلب الأول

تعريف الفساد الإداري وبيان مظاهره

لأجل الوقوف على حقيقة ظاهرة الفساد الإداري لابد لنا أن نستعرض هنا بعض ما طرح من أراء بشأن تعريف الفساد الإداري اضافة إلى بيان مظاهره وذلك في فرعين.

الفرع الأول

تعريف الفساد الإداري

لقد طرحت تعريفات عدة للفساد دون أن يبرز بينها اختلافات جوهرية، إلا أنه من الملاحظ أن بعض تلك التعريفات جاءت مطلقة في بيان معنى عبارة الفساد، في حين ركزت بعض تلك التعريفات على عبارة الفساد الإداري، في هذه الفئة الأخيرة من التعريفات جزء يركز على الفساد الإداري القطاعين العام والخاص) [1].

عرف الفساد بصيغ عدة منها" الانحراف الأخلاقي للمسئولين في الحكومة والإدارة أو التنازل عن أملاك الدولة من اجل مصالح شخصية"[2]، وهناك تعريف أخر للفساد بأنه" مجموعة من الأعمال المخالفة للقوانين والهادفة إلى التأثير بسير الإدارة العامة أو قراراتها أو أنشطتها، بهدف الاستفادة المادية المباشرة أو الانتفاع غير المباشر"، وفي تعريف أخر للفساد "الخروج على القوانين والأنظمة أو

استغلال غيابها من اجل تحقيق مصالح سياسية أو اقتصادية أو شخصية"[٣].

أما الفساد بالمدلول القانوني والإداري فقد طرحت ثلاثة اتجاهات في تعريفه، الاتجاه الأول يعرف الفساد بأنه "إساءة استخدام السلطة العامة من أجل الحصول على مكاسب خاصة"، يرى أصحاب هذا الاتجاه أن الفساد وسيلة أساسية من اجل تحقيق نفع شخصي، أما الاتجاه الثاني فيعرف الفساد على أنه "انتهاك المعايير الرسمية والخروج عن المصلحة العامة"، يرى أصحاب هذا الاتجاه إن الفساد يمثل السلوك الذي ينتهك القواعد القانونية التي يفرضها النظام القائم بالدولة، في حين يعرف الاتجاه الثالث الفساد على أنه "هو مجموعة من الاختلالات الكامنة في الهياكل الاجتماعية والاقتصادية والسياسية للمجتمع"، على هذا الأساس يتم الكشف عن أسباب الفساد ومظاهره داخل المجتمع وخصائصه[٤] .

كما تم تعريفه من قبل اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد[٥] بأنه " القيام بأعمال تمثل إداء غير سليم للواجب أو إساءة استخدام لموقع أو سلطة..."[٦]،في حين عرفته مؤسسة البنك الدولي والذي اعتمد في جميع الكتابات على إنه "استعمال الوظيفة العامة أي الرسمية من اجل تحقيق المصلحة الخاصة"[٧]، وأيضا عرفته المفوضية الأوربية للنزاهة بأنه "تغيير مسار السلطة من اجل المصلحة الخاصة ،سواء تعلق الأمر بسلطة سياسية أم قضائية أم إدارية أم اقتصادية ، بمعنى أخر اتخاذ القرارات بالشأن العام على وفق اعتبارات المصلحة الخاصة دون النظر إلى المصلحة العامة)،كما عرفته منظمة الشفافية الدولية على أنه "إساءة استخدام السلطة التي اؤتمن عليها لتحقيق مكاسب شخصية.[٨]"

من جانبنا نعرف الفساد الإداري بأنه " إساءة استخدام السلطة العامة من أجل تحقيق مصالح عامة سياسية واقتصادية واجتماعية لفرد أو لجماعة معينة، ويتحقق ذلك من خلال خرق القوانين والأنظمة داخل المجتمع وعدم الالتزام بها"، خلاصة القول أن الفساد الإداري يعد أفة تصيب نسيج المجتمع

وتكون عاقا أمام تقدمه، بل وأنه يمنع المواطنين من التمتع بحقوقهم ، كما أنه يعمل على تدمير ثقة الشعب بالمؤسسات العامة داخل الدولة، وأخيرا فأنه يؤدي إلى انهيار منظومة القيم الاخلاقية والاجتماعية التي يكون أساسها المساواة والامانة ، ويؤدي إلى تفويض النظم الديمقراطية داخل الدولة.

الفرع الثاني

مظاهر الفساد الإداري

هنالك العديد من الممارسات التي تعبر عن ظاهرة الفساد الإداري ، وعادة ما تكون متشابهة ومتداخلة يمكن اجمالها بالاتي:

أولا: الفساد الوظيفي التنظيمي

يتمثل الفساد الوظيفي التنظيمي بتصرف الموظف بعدم مسؤولية تجاه الوقت، فهو بذلك يتسبب بالضرر للإفراد المراجعين من خلال سرقة وقتهم وتأخير انجاز معاملاتهم، أن هذا الأمر سوف يؤدي بطبيعة الحال إلى ظهور الفساد الإداري، وهذا الأمر سوف يدفع الإفراد المراجعين ومن أجل الإسراع بإنجاز معاملاتهم إلى اللجوء إلى مصادر وطرق غير مشروعة وغير قانونية، إذا أن امتناع الموظف عن تأدية العمل المناط به سبب بظهور الفساد الإداري[٩].

ثانيا: الانحرافات الخلقية

أن من أهم تلك الانحرافات هو إساءة استخدام السلطة وهذا الأمر يعد غير اخلاقي وسببا أساسيا للإطاحة بالكثير من الحكومات في السنوات الأخيرة، حيث أن الموظفين يستغلون الصلاحيات الممنوحة لهم بموجب القوانين، وفي ظل وجود الرقابة التي تقود إلى سوء استغلال الوظيفة، حيث يقومون بابتزاز الإفراد في سبيل الحصول منهم على مكافأة غير قانونية، بالتالي فأن اهتمام هؤلاء الاشخاص سوف ينصب على كيفية استخدام أساليب وطرق تمكنهم من زيادة حجم ثرواتهم على حساب الاهتمام بالوظيفة والاهتمام بالإفراد داخل الدولة [١٠].

ثالثا: الانحرافات المالية

تتمثل مظاهر الفساد الإداري هنا عندما يتم انتهاك القوانين والأنظمة والتعليمات المالية، التيس يتم من

خلالها تنظيم سير المرافق الإدارية والمالية داخل الدولة، ومن أمثلة هذه الظاهرة الاستغلال الوظيفي في سبيل وتحقيق مصالح شخصية، وأيضا ظاهرة الاسراف في استخدام المال العام والتي يتخذ صورا عدة منها تبديد المال العام[١١].

المطلب الثاني

دوافع الفساد الإداري وانعكاساته

أن من أهم انماط الفساد الذي تعاني منه البلدان كافة هو الفساد الإداري، والمعاناة هنا بدرجات متفاوتة نظرا لاختلاف نظمها السياسية والاجتماعية والاقتصادية، فضلا عن تباين هذه البلدان في تحليل دوافع ظهور الفساد الإداري وبيان انعكاساته، وهذا ما سنحاول بيانه في فرعين.

الفرع الأول

دوافع الفساد الإداري

تتعدد دوافع انتشار هذه الأفة والتي يمكن بيانها بالاتي:

أولا: القصور في تطبيق القانون

أن التشريعات واللوائح يعد وجودها أمرا ضروريا لتحقيق المصلحة العامة، غير أن التقصير والتهاون في تطبيق القانون على المخالف لها يؤدي إلى زيادة معدل الجريمة، وبالتالي ينتشر ويعم مبدأ العقاب فيستباح المال العام وتتضرر الدولة ومؤسساتها، مع غياب الرقابة المستمرة من الأجهزة الحكومية داخل الإدارات نفسها[١٢]،أن هذا الدافع يكشف عن تواضع مردود مكافحة الفساد الإداري، على الرغم من وجود عدة تشريعات تمثل ترسانة عقابية متضمنة كل صور التجريم والعقاب، أن سبب ذلك يعود إلى أن جرائم الفساد الإداري تمتاز بدقة التنظيم والذكاء، وكل تجريم يتصف بتلك الصفات يجب أن تتم مواجهته بتشريع جديد[١٣]، وهذا الدافع يكون أحد أسباب انتشار هذه الظاهرة.

ثانيا: الأسباب السياسية

تعد تلك الأسباب أخطر أسباب الفساد داخل البلاد، حيث تعود الولاءات الحزبية والتي تقود إلى تحقيق مصالح خاصة دون المصلحة العامة، وهذا الأمر سوف يؤثر على القرارات من خلال الانتماءات السياسية وعدم وجود

نظام سياسي فعال، الأمر الذي يخلق جو من عدم الاستقرار السياسي مما يهيئ الجو المناسب للفساد الإداري والمالي داخل الدولة[١٤]، أي غياب دولة المؤسسات السياسية والدستورية ،وهذا الأمر يظهر حالة غياب الحافز الذاتي لمحاربة الفساد الإداري في ظل غياب تلك المؤسسات وغياب سلطة القانون تحت وطاه التهديد، كما يوجد أمر أخر يتعلق بضعف ممارسة الديمقراطية وحرية المشاركة الذي يمكن أن يسهم في تفشي هذه الأفة[١٥].

ثالثا: الأسباب الاقتصادية

تردي الأوضاع الاقتصادية وارتفاع تكاليف المعيشة إحدى أسباب انتشار ظاهرة الفساد الإداري داخل البلاد، أن حالة الفقر والأجور المتدنية من الأسباب التي تؤدي إلى شيوع هذه الظاهرة، فكلما كانت الكفاية في الدخل متوفرة كان إداء الموظف أكفأ وأدق لضمان حياة كريمة له، ولكن ارتفاع تكاليف المعيشة بحيث يتجاوز ما يتقاضاه الموظف من راتب يقود إلى ظهور الفساد بهدف زيادة ذلك الدخل لتحقيق مستوى معاشي جيد[١٦]

رابعا: الأسباب الاجتماعية

أن الولاءات والانتماءات العشائرية والدينية وانتشار ظاهرة المحسوبية تكون سببا في انتشار الفساد ومخالفة القواعد القانونية، كما ويعتبر سوء توزيع الثروة بين الإفراد داخل المجتمع من الآفات الاجتماعية التي تكون إحدى أسباب انتشار الفساد[١٧].

الفرع الثاني

انعكاسات الفساد الإداري

من خلال الأسباب سابقة الذكر يمكن رصد بعض الأثار أو الانعكاسات المتعلقة بظاهرة الفساد الإداري ومنها:

أولا: الجانب السياسي

يؤثر الفساد الإداري على الجانب السياسي من خلال غياب الثقة بالمؤسسات العامة وأجهزة الرقابة والمساءلة وخلق بيئة من النفاق السياسي وتأثيره على تمتع النظام السياسي بالشفافية[١٨]، كما أنه يساهم في خلق الصراعات والخلافات داخل أروقة تلك المؤسسات في سبيل تغليب المصلحة

الخاصة على المصلحة العامة، من جانب أخر فهو يؤثر أيضا على وسائل الأعلام حيث يكيفها ضمن المتطلبات الخاصة للمفسدين وبالتالي فأنها سوف تكون بعيدة عن دورها الأساسي في نوعية الناس من مخاطر هذه الأفة وكيفية محاربتها[١٩].

ثانيا: الجانب الاقتصادي

تؤثر ظاهرة الفساد الإداري على الجانب الاقتصادي للدولة من خلال تقليل إيرادات خزينة الدولة وسوء توزيع الثروات وحرمانها من موارد تحتاجها للأنفاق على الخدمات العامة وإلى التفاوت الكبير بين رواتب أصحاب الدرجات العليا والعاملين في المستويات الدنيا[٢٠]،وتأثيرها أيضا على إداء القطاعات الاقتصادية وبالتالي فأنها تضعف النمو الاقتصادي، وأيضا من اثارها السلبية تأثيرها على مناخ الاستثمار وهروب الاستثمارات الداخلية وأحجام الشركات الأجنبية عن ممارسة حالات استثمارية كثيرة في بلدان تنتشر فيها حالات الفساد بشكل كبير[٢١].

خلاصة القول هنا أن الفساد الإداري يؤثر تأثيرا سلبيا على التنمية الاقتصادية، من خلال مساهمته الفاعلة في عرقلة التنمية الاقتصادية والتقدم الحضاري، وهذا الأمر سوف يؤدي إلى انهيار المجتمع وعدم ايمان المواطن بالدولة.

ثالثا: الجانب الاجتماعي

يسبب الفساد الإداري اختلال بمبدأ العدالة الاجتماعية بين الناس ، لأنه يعتبر المدخل السريع للحصول على حقوق الإفراد الاجتماعية، كما أن التنظيم الإداري والمؤسسي له دورا بارزا في تقويض هذه الظاهرة من خلال العمل على تفعيل النظام الإداري ووضع الضوابط التي تؤدي إلى خلق التعاون والتفاعل الايجابي بين الفرد والمجتمع[٢٢].

المبحث الثاني

الإطار العملي للفساد الإداري (آليات مكافحة الفساد الإداري)

مع أهمية السلطتين التشريعية والقضائية في ممارسة الدور الرقابي، إلا أن انتشار أفة الفساد بكل أروقة الدولة

يتطلب وجود أجهزة متخصصة ذات كفاءة عالية واستقلالية متميزة، وبالنسبة إلى العراق فقد وجدت ثلاثة أجهزة رقابية لمكافحة الفساد الإداري والمالي هي ديوان الرقابة المالية وهيأة النزاهة والمفتشين العموميين، سنسلط الضوء عليها في ثلاثة مطالب.

المطلب الأول

ديوان الرقابة المالية

يعد الجهاز الرقابي الذي له خبرة طويلة في مجال الإجراءات الرقابية المالية والإدارية، حيث يقوم الديوان بالرقابة على هيئات الدولة ومؤسساتها ومراجعة عملها من أجل المحافظة على الأموال العامة ومتابعة طرق صرفها نيابة عن الشعب، لذا سنتناول في هذا المطلب تشكيل الديوان وبيان مهامه وصلاحياته وجانب تطبيقي من عمله في فرعين.

الفرع الأول

تشكيل ديوان الرقابة المالية وبيان مهامه وصلاحياته

تم العمل به بالقانون رقم ٧٧ لسنة ٢٠٠٤ حيث يزود الحكومة والأفراد بالمعلومات الخاصة بالعمليات الحكومية ،من اجل تعزيز الاقتصاد وذلك عن طريق قيامه بالتدقيق المالي لغرض مكافحة الفساد المالي وتقييم الأداء الحكومي[٢٣]،مع بعض التعديلات من حيث ارتباطه والجهات الخاضعة للرقابة، بحيث أصبح على مستوى من الفاعلية وبموجب التعديل وسع نطاق عمله انسجاما مع التغيير الذي حصل بالدولة[٢٤]،حيث يزود الحكومة والأفراد بالمعلومات الخاصة بالعمليات الحكومية ،من اجل تعزيز الاقتصاد وذلك عن طريق قيامه بالتدقيق المالي لغرض مكافحة الفساد المالي وتقييم الأداء الحكومي[٢٥]، ثم سن قانون ديوان الرقابة المالية رقم (٣١) لسنة ٢٠١١ الذي أعطى استقلال للديوان ووسع من صلاحياته، بعد ذلك عدل بالقانون رقم (١٠٤) لسنة ٢٠١٢ ليزيد من صلاحياته في سبيل رفع مستوى الرقابة على المال العام وتفعيل الدور الرقابي للديوان[٢٦].

استنادا لقانون ديوان الرقابة المالية الاتحادي فأن الديوان يتألف من مجلس الرقابة المالية ورئيس الديوان ونواب

الرئيس ودوائر الديوان[٢٧]،اشار قانون ديوان الرقابة المالية إلى المهام والصلاحيات التي يستطيع الديوان القيام إليها، نظرا لتمتع الديوان بالاستقلال المالي والإداري والشخصية المعنوية ومن بين تلك المهام " أولا- يراقب ويدقق سجلات الحسابات في الدوائر الخاضعة له كذلك له أن يبسط رقابته على نشاطات واعمال الجهات الخاضعة لرقابته والتحقق من سلامة تصرفاتها المالية وهذا يمد رقابته إلى الملائمة في تصرفات الجهات الخاضعة له في الأموال التي تنفقها على الأوجه المخصصة لها، ثانيا- رقابة تقويم الإداء للجهات الخاضعة لرقابته من أجل حسن إدارة الأموال العامة وتنظيم النشاط الإداري للجهات الخاضعة لرقابته، ثالثا- تقديم العون الفني في المجالات الرقابية والمحاسبية والإدارية وما يتعلق بها من أمور تنظيمية وفنية، رابعا- تقويم الخطط والسياسات الاقتصادية والمالية المقررة للدولة لتحقيق الأهداف المرسومة لها، خامسا- التدقيق في الأمور التي يطلب مجلس النواب إجراء التدقيق فيها"[٢٨].

وفي جانب أخر ومن أجل قيام الديوان بمهامه على الوجه الصحيح بحيث يستطيع المحافظة على المال العام والحد من أفة الفساد المالي والإداري، فقد منحه المشرع عدة صلاحيات تمكنه من إداء عمله في الرقابة على الهيئات الخاضعة لرقابته، ومن هذه الصلاحيات "أولا- الاطلاع على كافة السجلات والوثائق والمعاملات والأوامر والقرارات ذات العلاقة بمهام الرقابة والتدقيق وله الاشراف عليها وإجراء الجرد الميداني والحصول على جميع الايضاحات والمعلومات والإجابات في المستويات الإدارية والفنية والمهنية في حدود ما هو اللازم لإداء مهامه، ثانيا-تدقيق البرامج السرية والنفقات المتعلقة بالأمن الوطني ويحق لرئيس الديوان تخويل من ينوب عنه لإجراء التدقيق وإعداد التقارير المتعلقة بالبرامج السرية والنفقات الأمنية، ثالثا-الفحص للمنح والاعانات والقروض والتسهيلات والامتيازات

والاستثمارات استنادا إلى قرار من مجلس الرقابة المالية والتحقق من كونها وظفت مع الغرض الذي قدمت لأجله"[٢٩].

وأخيرا ما نود توضيحه أن الديوان يمارس الرقابة الملزمة على الجهات ذات العلاقة الخاضعة لرقابته، للتأكد من تحقيق الأغراض المحددة للأنفاق العام، حيث يقوم بمراجعه وتدقيق المعاملات المالية ومراجعة كافة المستندات الحسابية لهذه الجهات، كما أنه يضع خطة عمل رقابية في سبيل الحفاظ على الأموال العامة وتحسين عمل الجهات الخاضعة له.

الفرع الثاني

جانب تطبيقي من عمل ديوان الرقابة المالية الاتحادي

أجرى الديوان خلال عامي ٢٠١٧- ٢٠١٨ أعمال الرقابة والتدقيق على أنشطة الإدارات الخاضعة لرقابته أو تلك التي تم تدقيقها بناء على تكليف مباشر والتي شملت كل من مجلس النواب ورئاسة الجمهورية والامانة العامة لمجلس الوزراء إضافة إلى الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة وشركات القطاع المختلط، بهدف التحقق من التزامها في تصرفاتها المالية والإدارية بالقوانين والأنظمة والتعليمات.

أولا: نتائج تنفيذ رقابة المشروعية لديوان الرقابة المالية لعام ٢٠١٧

- مجلس الوزراء والدوائر المرتبطة به
- مؤسسة السجناء: حيث أظهر التقرير الملاحظات الآتية " – تأخر المكتب في إعداد النظام الداخلي لثلاث سنوات على تأسيسه.....،- لم يقم المكتب بوضع خطط مكمله لأنشطته ومهامه المختلفة.....،- وجود انخفاض تدريجي في عدد الزيارات التفتيشية المنفذة خلال السنوات موضوع التقرير وبالتالي انخفاض عدد التقارير الصادرة بهذا الشأن.....،"[٣٠]
- هيأة المنافذ الحدودية: حيث أظهر التقرير الملاحظات الآتية "- لم تقم الهيأة خلال السنة موضوع التقرير بوضع خطة سنوية شاملة ومعتمدة لممارسة أنشطتها

ومهامهـــا.....،- قيـــام الهيـــأة باكتشـــاف وتشـــخيص العديـــد مـــن الحـلات السـلبية الحاصـلة في منافـذها الحدوديـــة خـــلال الســـنة موضـــوع التقرير....."[٣١].

- الهيـأة العليـا للحـج والعمـرة والهيـأة العراقيـة للسـيطرة علـى المصـادر المشعة[٣٢].
- الوزارات
- الدوائر غير المرتبطة بوزارة
- المحافظـــات ومجالســـها وهيئـــات الاستثمار
- القطاع المختلط[٣٣]

ثانيـا: نتـائج تنفيـذ رقابـة المشـروعية لـديوان الرقابة المالية لعام ٢٠١٨

- الـــدوائر الرئاســـية(مجلـــس النـــواب ومجلـس الـوزراء والـدوائر المرتبطـة به[٣٤]
- الوزارات
- الدوائر غير المرتبطة بوزارة
- المحافظات ومجالسها
- القطاع المختلط[٣٥]

المطلب الثاني: هيأة النزاهة

لـم تـنص أغلـب القـوانين العراقيـة قبـل تـاريخ انشـائها علـى وجـود هيـأة أو جهـة مختصـة في التحقيـق في قضـايا الفسـاد المـالي والإداري، لـذا فقـد تعتـبر هيـأة النزاهـة مـن الأجهـزة الجديـدة التـي أسسـت في العـراق، فقـد كانـت السـلطة القضـائية تتـولى التحقيـق في جـرائم الفسـاد والرقابـة الإداريـة التابعـة لـلإدارة، لـذا تعـد هـذه الهيـأة مـن الهيئـات الحديثـة في مكافحـة الفسـاد في العـراق، لـذا سـنتناول في هـذا المطلـب تشـكيل الهيـأة وبيـان مهامهـا وصـلاحياتها وجانـب تطبيقـي مـن عملهـا في فرعين.

الفـرع الأول: تشـكيل هيـأة النزاهـة وبيان مهامها وصلاحياتها

أنشـأت بموجـب الأمـر ٥٥ لسـنة ٢٠٠٤ واسـتمر العمـل بـه في تنظـيم هيـأة النزاهـة إلـى أن صـدر قانونهـا رقـم (٣٠) لسـنة ٢٠١١، و يكـون دورهـا مراقبـة عمـل مؤسســات الدولــة التنفيذيــة لاكتشــاف الفسـاد الإداري والمـالي فيهـا، بالإضـافة إلـى ذلـك فقـد ألـزم القـانون تلـك المؤسسـات بالتعـاون مـع الهيـأة لا نجـاز عملهـا في كشـف الفسـاد ومحاربتـه، وأيضـا

الدور في التحقيق في قضايا الفساد المالي والإداري ونشر ثقافة النزاهة والشفافية والخضوع للمساءلة[٣٦]،كما أن لهذه الهيأة جملة من الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها منها

من خلال جملة من الإجراءات والصلاحيات القانونية والرقابية تقوم بمكافحة الفساد المالي والإداري.

اعتماد هيأة النزاهة على خطة عمل شاملة متمثلة في اقتراح مسودات القوانين التي تتعلق بمكافحة الفساد بكل أنواعه، واعتماد مبدأ الشفافية في عمل المؤسسات الحكومية وإصدار لوائح السلوك الوظيفي وكل ذلك للحد من ظاهرة الفساد.

عن طريق برامج هادفة إلى توعية الناس والهيئات تسعى هيأة النزاهة إلى نشر ثقافة النزاهة بين اوساط المجتمع.

زرع ثقة الشعب بالحكومة عن طريق استقلالية عمل الهيأة وحمايتها من المؤثرات الخارجية[٣٧]

لهذه الهيأة تشكيلات تختص بإدارة شؤونها وهي رئاسة هيأة النزاهة ونواب الرئيس ودوائر هيأة النزاهة وهذه الدوائر تقسم إلى ثلاثة أقسام أولا- الدوائر التي ترتبط بالنائب الأول ومنها (دائرة التحقيقات والدائرة القانونية ودائرة الوقاية والدائرة الإدارية والمالية)،ثانيا- الدوائر التي ترتبط بالنائب الثاني ومنها(دائرة التعليم والعلاقات العامة ودائرة العلاقات مع المنظمات غير الحكومية)، ثالثا- الدوائر التي لم يحدد ارتباطها ومنها(دائرة الاسترداد ودائرة البحوث والدراسات)،أن للهيأة عدة مهام وواجبات تقوم بها من خلال هذه الدوائر[٣٨].

أعطى المشرع الهيأة العديد من الصلاحيات والسلطات والتي من خلالها تقوم بعملها في مجال الرقابة على الدوائر والهيئات التنفيذية داخل الدولة لاكتشاف حالات الفساد الإداري والمالي ،وإحالة المتورط بملفات الفساد إلى المحاكم المختصة حيث تعمل الهيأة وبموجب المادة (٣) من القانون المساهمة في منع الفساد ومكافحته واعتماد الشفافية والتحقيق في قضايا الفساد الإداري والمالي طبقا لأحكام القانون عن طريق" ١- التحقيق

في قضايا الفساد لأحكام هذا القانون بواسطة محققين تحت إشراف قاضي التحقيق المختص ووفقا لأحكام قانون أصول المحاكمات الجزائية،٢- متابعة قضايا الفساد التي يقوم محققو الهيأة بالتحقيق فيها عن طريق ممثل قانوني عن الهيأة بوكالة رسمية تصدر عن رئيسها،٣- تنمية ثقافة في القطاعين العام والخاص تقدر الاستقامة والنزاهة الشخصية واحترام أخلاقيات الخدمة العامة واعتماد الشفافية والخضوع للمساءلة والاستجواب عبر البرامج العامة للتوعية والتثقيف،٤- إعداد مشروعات قوانين فيما يساهم في منع الفساد أو مكافحته ورفعها إلى السلطة التشريعية المختصة عن طريق رئيس الجمهورية أو مجلس الوزراء أو عن طريق اللجنة البرلمانية المختصة بموضوع التشريع المقترح،٥- تعزيز ثقة الشعب العراقي بالحكومة عبر إلزام المسؤولين فيها بالكشف عن ذممهم المالية وما لهم من أنشطة خارجية واستثمارات وموجودات وهبات أو منافع....."[٣٩].

الفرع الثاني: جانب تطبيقي من عمل هيأة النزاهة

لهيأة النزاهة العديد من الانجازات نذكر منها انجازات هذه الهيأة لعام ٢٠١٨، لقد تلقت الهيأة خلال عام ٢٠١٨ (٢٧٥٣)بلاغا لمزاعم فساد منها (١٦١١)بلاغا غير مغفل وبنسبة (٥٨،٢٥٪) و(١١٤٢)بلاغا مغفلا لم يعلن صاحبه عن نفسه وبنسبه (٤١،٧٥٪)، أما عن الاخبارات فقد بلغ عدد الاخبارات المسجلة خلال عام ٢٠١٨(٣٦٥٠) اخبارا أنجز منها (٢٨٤٢اخبارا بنسبة انجاز بلغت (٧٧،٨٦٪)،وعن القضايا الجزائية فقد بلغ عدد القضايا الجزائية المسجلة خلال عام ٢٠١٨ (٨٣٦٩) قضية جزائية أنجز منها بإجراءات قضائية (٦٣٢٠) قضية بنسبة أنجاز بلفت (٧٥،٥٢٪)،وأيضا فقد عملت الهيأة خلال عام ٢٠١٨ على تسلم (٣٧٦) هاربا مطلوبا للقضاء بجرائم الفساد فتحت بحق (١١٤) منهم ملفات تسلم لثبوت مغادرتهم العراق بعد التحري، ومازال (٤٧) منهم قيد التحري عن

أماكن إقامتهم أن كانوا داخل العراق، في حين توقفت إجراءات التحري بحق (٢١٥) منهم لثبوت عدم مغادرتهم العراق[٤٠]

المطلب الثالث: مكاتب المفتشين العموميين

أنشأت مكاتب المفتشين بموجب الأمر ٥٧ لسنة ٢٠٠٤ في الوزارات كافة، يكون دورها المراقبة والتدقيق من اجل رفع مستويات النزاهة ومنع حالات إساءة استخدام السلطة والإشراف على الوزارات، وأيضا التعاون مع هيأة النزاهة وذلك من خلال التقارير التي تقدم عن حالات الفساد في الوزارات، لذا سنتناول هنا تشكيل هذه المكاتب وبيان مهامها وصلاحياتها وجانب تطبيقي من عملها في فرعين.

الفرع الأول: تشكيل مكتب المفتش العام وبيان مهامه

تنفيذا للأمر (٥٧) لسنة ٢٠٠٤ فقد تم إنشاء المكاتب داخل الوزارات فقط، حيث أن المشرع لم ينص على إنشائها في الجهات غير المرتبطة بوزارة، خصوصا وأن عمل الأخيرة مشابه لعمل الوزارة ودرجة رئيسها بدرجة الوزير، وأن كثيرا من هذه الجهات انشأت لها مكاتب مفتشين وهذه خطوة جيدة ولكن ليس جميع تلك الجهات انشئ فيها، يتم تعين المفتش العام بعد ترشيحه من هيأة النزاهة من قبل رئيس مجلس الوزراء لمدة خمس سنوات ويكون بدرجة وكيل وزير، ويجوز لرئيس الوزراء تجديد مدة خدمته بشرط أن تحصل مصادقة السلطة التشريعية على ذلك وبأغلبية اصوات اعضائها، ويكون اختيار المفتش العام وفق شروط معينة[٤١].

يمارس مكتب المفتش العام عدة مهام منها" ١- فحص ومراجعة جميع سجلات الوزارة وكل ما تقوم به من نشاط بغية ضمان النزاهة والشفافية والكفاءة في عملياتها.....،٢- القيام بالتحقيق الإداري على نحو يتماشى مع السلطات المنصوص عليها في القسم رقم ٦ من الأمر ٥٧ لسنة ٢٠٠٤، ٣- المراجعة والتدقيق على عمليات الوزارة ومهامها من منظور حسن تدبير المصروفات وكفاءة وفعالية الإداء.....، ٤- تلقي الشكاوى

المتعلقة بأعمال الغش والتبذير واساءة استخدام السلطة وسوء التدبير التي تؤثر على مصالح الوزارة، ٥- متابعة الإداء لضمان وفاء الأعمال التصحيحية المتخذة استجابة لملاحظات وتوصيات المفتش العمومي للمراد تحقيقه منها،....."[٤٢].

الفرع الثاني

جانب تطبيقي لعمل مكتب المفتش العام

سنتناول هنا عمل مكتب المفتش العام لوزارة النفط (الشكاوى، التقارير الإدارية، التفتيش)، يعتمد المكتب في عمله الرقابي على الشكاوى التي تقدم إليه أما عن طريق البريد الالكتروني أو العادي أو عن طريق الخطوط الساخنة المخصصة لتلقي الشكاوى والبلاغات، بالإضافة إلى الشكاوى المقدمة مباشرة من المواطنين بصدد توافر حالات فساد مالي وإداري[٤٣]،أما بخصوص التقارير الإدارية فأن فاعليتها تتوقف على دقة البيانات التي يتضمنها كل تقرير ومدى صحتها، وتعد التقارير من أهم وسائل الرقابة لما تتسم به من وضوح ودقة وإعطاء صورة واضحة عن مجريات العمل الإداري، أن مكتب المفتش العام وخلال دوره الرقابي قام برفع ما يقارب ٥٤٤ تقرير خلال عام ٢٠١٢ إلى وزير النفط عن نتائج التفتيش الدقيق والتحري تضمن جانب كبير منها إبداء الرأي والملاحظات بصدد مخالفات صاحبت عملية إبرام العقود الحكومية[٤٤]،وأخيرا يهدف التفتيش إلى التأكد من قيام الإدارة بتنفيذ الأعمال ومدى قانونيتها وكشف الانحرافات وتحديد المقصرين، ويتم هذا العمل عن طريق الانتقال إلى موقع العمل لفحص المستندات الرسمية والاطلاع على البيانات الحكومية وفحص السجلات، من أجل معرفة كيفية سير العمل ونسبة الانجازات وبيان مواطن الخلل والكشف عن أسبابه وعلاجها[٤٥]

الخاتمة

من خلال دراستنا لموضوع (استراتيجيات مكافحة الفساد الإداري في العراق -دراسة تطبيقية-)

توصلنا إلى النتائج الآتية، كما قد ارتأينا أن نطرح رؤية استراتيجية للحد

من هذه الظاهرة نأمل أن تجد طريقها إلى التطبيق.

النتائج:

أولا: يعرف الفساد الإداري بأنه " إساءة استخدام السلطة العامة من أجل تحقيق مصالح عامة سياسية واقتصادية واجتماعية لفرد أو لجماعة معينة، ويتحقق ذلك من خلال خرق القوانين والأنظمة داخل المجتمع وعدم الالتزام بها"

ثانيا: هنالك العديد من الممارسات التي تعبر عن ظاهرة الفساد الإداري، وعادة ما تكون متشابهة ومتداخلة وهي الفساد الوظيفي التنظيمي والانحرافات الخلقية والانحرافات المالية.

ثالثا: أن من دوافع انتشار هذه الأفة هي القصور في تطبيق القانون والاسباب السياسية والاسباب الاقتصادية والاسباب الاجتماعية.

رابعا- يؤثر الفساد الإداري على الجانب السياسي من خلال غياب الثقة بالمؤسسات العامة وأجهزة الرقابة والمساءلة وخلق بيئة من النفاق السياسي وتأثيره على تمتع النظام السياسي بالشفافية

خامسا: أن الفساد الإداري يؤثر تأثيرا سلبيا على التنمية الاقتصادية، من خلال مساهمته الفاعلة في عرقلة التنمية الاقتصادية والتقدم الحضاري، وهذا الأمر سوف يؤدي إلى انهيار المجتمع وعدم ايمان المواطن بالدولة.

سادسا: أن ديوان الرقابة المالية الاتحادي يمارس الرقابة الملزمة على الجهات ذات العلاقة الخاضعة لرقابته، للتأكد من تحقيق الأغراض المحددة للأنفاق العام، حيث يقوم بمراجعه وتدقيق المعاملات المالية ومراجعة كافة المستندات الحسابية لهذه الجهات، كما أنه يضع خطة عمل رقابية في سبيل الحفاظ على الأموال العامة وتحسين عمل الجهات الخاضعة له.

سابعا: عن طريق برامج هادفة إلى توعية الناس والهيئات تسعى هيأة النزاهة إلى نشر ثقافة النزاهة بين اوساط

المجتمع، وكذلك زرع ثقة الشعب بالحكومة عن طريق استقلالية عملها وحمايتها من المؤثرات الخارجية.

التوصيات

التوصيات هنا عبارة عن رؤية استراتيجية ارتأينا طرحها لمكافحة هذه الأفة المنتشرة داخل أروقة مؤسسات الدولة وهيئاتها وهي على النحو الآتي

أولا: تحسين الخدمات للمواطنين والارتقاء بمستوى أداء الأجهزة الحكومية من خلال

١. ربط وتكامل قواعد البيانات الوطنية من خلال إنشاء منظومة متكاملة دعما لتوجه الدولة باتجاه منظومة التحول الرقمي، يكون ذلك عن طريق التعاون بين الوزارات كافة وأجهزتها المختلفة وبين وزارة الاتصالات.
٢. بناء منظومة معلومات متكاملة للحد من الكثير من الظواهر السيئة في المجتمع منها ظاهرة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب، حيث يكون ذلك من خلال تطبيق برامج الحاسب الآلي.

ثانيا: خلق الشفافية والانفتاح الحكومي من خلال:

١. إنشاء بوابات الكترونية داخل وزارات الدولة وإتاحة المعلومات عليها.
٢. القيام بالعديد من الدورات التدريبية لموظفي الدولة والعاملين فيها لنشر قيم النزاهة والشفافية والتنبيه بمخاطر هذه الظاهرة وبيان دور الأجهزة الرقابية والتعريف باختصاصاتها.

ثالثا: سن العديد من التشريعات الداعمة للتخلص من ظاهرة الفساد، حيث يكون ذلك من خلال وضع القوانين الواضحة والتنظيمات الإدارية المتطورة، بالإضافة إلى إنشاء أجهزة تنفيذية ورقابية توجد إلى جانبها إرادة سياسية قوية وحازمة.

رابعا: دعم الأجهزة المعنية بمكافحة ظاهرة الفساد من خلال تفعيل دور مكاتب المفتشين العموميين

وهيأة النزاهة والرقابة المالية، ومنحها صلاحيات واسعة والعمل على اختيار العاملين بتلك الأجهزة الرقابية على أساس الكفاءة والنزاهة.

خامسا: رفع مستوى الوعي لدى المواطنين بخطورة هذه الظاهرة، من خلال إشاعة ثقافة النزاهة بواسطة المناهج التربوية والإعلامية، وتعرف المواطن بحالات الفساد الإداري ويكون ذلك من خلال وسائل الإعلام المختلفة.

سادسا: التعاون على المستوى الإقليمي والدولي لمكافحة ظاهرة الفساد من خلال عقد الاتفاقيات الإقليمية والدولية، لان ظاهرة الفساد ظاهرة عابرة للحدود وأنها متزايدة، لذا فأن الإطار القانوني الدولي يكون من ضمن الخيارات المتاحة للحد من هذه الظاهرة.

سابعا: الارتقاء بمستوى الجانب القضائي من خلال إنشاء جهاز قضائي مستقل وإبعاده عن جميع التأثيرات التي تضعف عمله وتعرقل سير أحكامه.

ثامنا: فسح المجال أمام الصحفيين لممارسة دورهم في الكشف عن قضايا الفساد، وبيان مرتكبها حيث يكون ذلك من خلال تمكينهم من الوصول للمعلومات ونشرها.

تاسعا: اشتراط الافصاح عن الذمم المالية للمسؤولين الحكوميين وكبار الموظفين داخل الدولة، لأن مزايا هذا الافصاح تتلخص بالاتي:

- يرسل رسالة ايجابية تبين مدى التزام الحكومة بالمساءلة والشفافية
- يعد اداة تنبيه للسلطات العامة ان الموظف ينتهج نمط حياه أو لديه ممتلكات لا يمكن تبريرها بمصادر دخله المشروعة على أن تيسر هذه المعلومات لتلك السلطات الكشف عن الفساد ومنعه.
- أن قوانين الافصاح التي تضعها الدول تلغي الصعوبات التي توضع أمام مسألة مقاضاه المسؤولين بشكل فعال.

عاشرا: العمل على تكوين لجان خاصة من أجل وضع نظام عمل متكامل لإداء الموظفين من بين مهام هذه اللجان إجراء تفتيش مستمر ودوري للوزارات ودوائر الدولة وأعداد تقارير تتعلق بعمل تلك المؤسسات.

الهوامش

(١) د. محمد عبد المحسن سعدون، إجراءات ما قبل المحاكمة في جرائم الفساد الإداري والمالي في القانون العراقي، بحث منشور في مجلة كلية الدراسات الإنسانية الجامعة، تصدرها كلية الدراسات الإنسانية الجامعة، العدد الرابع ،٢٠١٥،ص١٥٤.

(٢) د. منتظر فاضل ود. ندوة هلال، الفساد في الاقتصاد العراقي الآثار والمعالجات، بحث منشور في مجلة العلوم الاقتصادية ،تصدرها كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة البصرة ،المجلد السادس ،العدد الرابع والعشرون،٢٠٠٩،ص٣٥.

(٣) د. احمد محمود نهار، مكافحة الفساد،ط١،دار الفكر، عمان ،٢٠١٠،ص١٤.

(٤) من أهم الخصائص المميزة للفساد الإداري:

- اتخاذه إشكال وعناصر متعددة يصعب الإحاطة بها والتصدي لها مثل الرشوة والاختلاس والتزوير والابتزاز وسوء الاستخدام للأموال العامة
- يمثل الفساد الإداري والمالي عملا خطيرا بحيث يكون بإطار من السرية والخوف، وإن الكشف عن حالاته لا تؤدي في الغالب إلى الكشف إلا عن جزء ومن الحقيقة فقط
- أنه فعل لم يعد عملا فرديا بل أصبح عملا منظما، حيث يشترك فيه أكثر من شخص
- وجود عنصر المغامرة أو المخاطرة الذي يصاحب أعمال الفساد، للمزيد من التفاصيل حول هذا الموضوع انظر د. عمر محمد، حق الحصول على المعلومات في ضوء القانون الأردني رقم (٤٧) لسنه٢٠٠٧، أطروحة دكتوراه كلية الحقوق، جامعة عين شمس، ٢٠١١.،ص١١٤.

(٥) لقد أكدت هذه الاتفاقية على دور كل دولة طرف فيها على اتخاذ تدابير وفقا للمبادئ الأساسية لقانونها الداخلي، على تشجيع الإفراد والجماعات التي لا تنتمي للقطاع العام مثل المنظمات غير الحكومية على المشاركة من أجل منع ظاهرة الفساد من خلال عدة

تدابير، للمزيد حول تلك التدابير أنظر المادة (١/١٣) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام ٢٠٠٣

(٦) محمد سلمان محمود وهيفاء مزهر، الفساد الإداري في العراق الاسباب والمعالجات، بحث منشور بالعدد الخاص بالمؤتمر العلمي السنوي الثالث، كلية القانون، جامعة أهل البيت،ص١٥

(٧) لهيب توما ميخا، التأثيرات السلبية للفساد على التنمية المستدامة ودور الحكم الصالح في مكافحتها مع إشارة إلى البلدإن العربية، بحث منشور في المجلة العراقية للعلوم الاقتصادية ،تصدرها كلية الإدارة والاقتصاد ،الجامعة المستنصرية، العدد السادس عشر ،السنة السادسة،٢٠٠٨،ص١٢٥.

(٨) محمد جاسم عواد، الفساد الاقتصادي في دول مختارة مع التركيز على العراق للمدة(٢٠٠٣-٢٠٠٧)،رسالة ماجستير ،كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة البصرة،٢٠٠٩،ص٧ .

(٩) جاسم محمد الذهبي، الفساد الإداري في العراق تكلفته الاقتصادية والاجتماعية، الجزء الأول من الندوات العلمية لكلية الإدارة والاقتصاد ،ج امعة بغداد، ٢٠٠٥، ص٢١٩

(١٠) فايز المجاري، معنى الوساطة وأسبابها لدى الشباب في المجتمع الأردني- دراسة تحليلية من منظور علة الاجتماع- عمان،١٩٩٦،ص١٠٦

(١١) محمد سلمان محمود وهيفاء مزهر، الفساد الإداري في العراق- الأسباب والمعالجات، المصدر السابق،ص١٧

(١٢) خالد بن ارحمن، الفساد الإداري – أنماطه، أسبابه، سبل معالجته (نحو بناء نموذج تنظيمي)، أطروحة دكتوراه، كلية الدراسات العليا، قسم العلوم الإدارية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ٢٠٠٧، ص٥٧

(١٣) ايناس عباس يونس، مظاهر الفساد الإداري والمالي وسبل مواجهته... دراسة نظرية، بحث منشور في مجلة النزاهة والشفافية للبحوث والدراسات، تصدرها دائرة البحوث والدراسات، هيأة النزاهة، العدد العاشر، السنة ٢٠١٧،ص١٩٥

(١٤) عزيز علي سبت، الفساد المالي والإداري في العراق موقف التشريعات العراقية منه، بحث منشور على الموقع الالكتروني http:// igzeraa.gov.iq

(١٥) ياسر خالد، الفساد الإداري مفهومه ومظاهره وأسبابه مع أشاره إلى تجربة العراق في الفساد، بحث منشور في مجلة النبأ، العدد ٨٠، كانون الثاني، ٢٠٠٦، ص٢٠٨

(١٦) سعاد عبد الفتاح، الفساد الإداري والمالي (مظاهره وسبل معالجته)، بحث منشور في مجلة النزاهة والشفافية للبحوث والدراسات، تصدرها دائرة البحوث والدراسات، هيأة النزاهة، العدد الثالث، السنة ٢٠٠٧،ص٣٣

(١٧) بشار محيسن حسن، دور السلطة التشريعية في مكافحة الفساد الوظيفي، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة النهرين، ٢٠١٢، ص٤٢

(١٨) ريمه بيوض، الآليات القانونية والمؤسساتية لمحاربة الفساد الإداري في الجزائر، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بسكرة، ٢٠١٦، ص٣٤

(١٩) نور شدهان، دور الأجهزة الرقابية في الحد من الفساد– دراسة في التشريعات العراقية، بحث منشور على الموقع الالكتروني،www.nazaha.iq،

(٢٠) د. غازي عبد العزيز سليمان وآخرون، دور ديوان الرقابة المالية في مكافحة الفساد الإداري والمالي بالتطبيق على ديوان الرقابة المالية في اقليم كوردستان، بحث منشور في مجلة جامعة كركوك للعلوم الإدارية والاقتصادية، العدد ٢، المجلد ٤، السنة ٢٠١٤، ص٢٠٨

(٢١) مدحت كاظم القريشي، الفساد الإداري والمالي في العراق (أسبابه وتأثيراته الاقتصادية والاجتماعية وسبل مكافحته)، بحث منشور على الموقع الالكتروني http://iraqieconomists.net/ar/2012

(٢٢) ياسر خالد، الفساد الإداري مفهومه ومظاهره وأسبابه مع أشاره إلى تجربة العراق في الفساد، المصدر السابق،ص٢١٤

(٢٣) انظر أمر سلطة الائتلاف المؤقت رقم ٧٧ لسنة ٢٠٠٤

(٢٤) المادة (٧) من قانون الرقابة المالية رقم (٦) لسنة ١٩٩٠ المعدل بالأمر رقم (٧٧) لسنة ٢٠٠٧

[٢٥] محمد غالي راهي، الفساد المالي والإداري في العراق وسبل معالجته، بحيث منشور في مجلة الكوفة للعلوم القانونية والسياسية، تصدرها كلية القانون، جامعة الكوفة، العدد ٢،ص٢١٧.

[٢٦] رياض شعلان، فاعلية تعدد الأجهزة الرقابية في مكافحة الفساد المالي والإداري– دراسة في ظل التشريع العراقي–رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة القادسية،٢٠١٨،ص٦٣.

[٢٧] للمزيد من التفاصيل حول موضوع (تشكيل ديوان الرقابة المالية الاتحادي) انظر المواد (١٩، ٢٠/ أولا، ثانيا، خامسا) من قانون ديوان الرقابة المالية الاتحادي رقم (٣١) لسنة ٢٠١١

[٢٨] للمزيد من التفاصيل حول هذه المهام وبيان الوسائل التي منحها القانون للديوان والتي تمكنه من إداء هذه المهام انظر رياض شعلان، فاعلية تعدد الأجهزة الرقابية في مكافحة الفساد المالي والإداري، المصدر السابق، ص٧٦وما بعدها

[٢٩] المادة (١٣/أولا، ثانيا، ثالثا) من قانون ديوان الرقابة المالي الاتحادي المعدل

[٣٠] للمزيد من التفاصيل أنظر التقرير المرقم(١٨٨٨٦) في ٧/ ٩/ ٢٠١٧ والخاص بتقرير نتائج رقابة الجودة والإداء لمكتب المفتش العام

[٣١] للمزيد من التفاصيل أنظر التقرير المرقم (٢٥١١٤) في ١٣/ ١١/ ٢٠١٧ والخاص بأعمال الرقابة والتدقيق على نشاط هيأة المنافذ الحدودية

[٣٢] للمزيد من التفاصيل أنظر التقريرين الأول رقم (١٦١٣) في ٢٤/ ١/ ٢٠١٧ الخاص بنتائج اعمال الرقابة والتدقيق على قرعة الحج للموسمين(١٤٣٧– ١٤٣٨)، والثاني التقرير رقم(٢٧٨٢١) في ١٧/ ١٢/ ٢٠١٧ والخاص بنشاط الهيأة العراقية للسيطرة على المصادر المشعة للفترة من ٢٠١٢/١/١ ولغاية ٢٠١٧/٧/٣١

[٣٣] أنظر التقرير السنوي لديوان الرقابة المالية الاتحادي لعام ٢٠١٧

[٣٤] أنظر التقارير الآتية، التقرير المرقم (١٥٠٦٣) في ١٧/ ٧/ ٢٠١٨ الخاص بنتائج أعمال الرقابة والتدقيق على الشهادات الدراسية والسن القانوني لموظفي الأمانة العامة لمجلس النواب، التقرير المرقم (٢١٨٢٧) في ٢٠١٨/١٠/٢١ الخاص بنتائج أعمال

الرقابة والتدقيق على العجلات العائدة للأمانة العامة لمجلس الوزراء للسنوات (٢٠١٦-٢٠١٧)

(٣٥) أنظر التقرير السنوي لديوان الرقابة المالية الاتحادي لعام ٢٠١٨

(٣٦) ماهر صالح علاوي وماجد جاسم محمد، اختصاص هيئات الرقابة المستقلة بمكافحة الفساد المالي والإداري في العراق، بحث منشور في مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية، تصدرها كلية القانون والعلوم السياسية، جامعة الانبار، العدد الثامن،ص٨

(٣٧) إحسان علي عبد الحسين، دور الأجهزة الرقابية في مكافحة الفساد، بحث منشور على الموقع الالكتروني http://www.nazaha.iq

(٣٨) للمزيد من التفاصيل حول هذه الدوائر وبيان اختصاصها المحدد بموجب قانون الهيأة والشروط الواجب توفرها فيمن يتولى إدارتها وأيضا بيان كيفية اختيار رئيس الهيأة ونوابه وبيان عملهم راجع إحسان علي عبد الحسين، دور الأجهزة الرقابية في مكافحة الفساد، المصدر السابق، موقع الكتروني.

(٣٩) أسراء جمعة، آليات تعزيز ثقافة النزاهة ودورها في مكافحة الفساد، بحث منشور في مجلة النزاهة والشفافية للبحوث والدراسات، تصدرها دائرة البحوث والدراسات، هيأة النزاهة، العدد العاشر، السنة ٢٠١٧، ص١٤٦

(٤٠) للمزيد من التفاصيل حول عمل هيأة النزاهة أنظر التقرير السنوي لهيأة النزاهة لعام ٢٠١٨

(٤١) للمزيد من التفاصيل حول موضوع تعين المفتش العام وبيان الشروط الواجب توافرها فيه أنظر رياض شعلان، فاعلية تعدد الأجهزة الرقابية في مكافحة الفساد المالي والإداري، المصدر السابق، ص١١١وما بعدها

(٤٢) للمزيد من التفاصيل حول موضوع صلاحيات مكتب المفتش العام أنظر زيد مجبل وصالح حسن، الجهات المكلفة بمكافحة الفساد في العراق، بحث منشور في مجلة النزاهة والشفافية للبحوث والدراسات، تصدرها دائرة البحوث والدراسات، هيأة النزاهة، العدد الثامن، السنة ٢٠١٦، ص١١ وما بعدها

(٤٣) أنظر التقرير السنوي لمكتب المفتش العام لوزارة النفط لعام ٢٠١١

(٤٤) للمزيد من التفاصيل أنظر التقرير السنوي لمكتب المفتش العام لوزارة النفط لعام ٢٠١٢

(٤٥) صباح الساعدي، دور السلطات العامة في مكافحة الفساد الإداري في العراق، اطروحة دكتوراه، كلية القانون، جامعة بغداد، ٢٠٠٨، ص٢٦٨.

المصادر و المراجع

أولاً، الكتب:

١. احمد محمود نهار، مكافحة الفساد،ط١،دار الفكر، عمان ،٢٠١٠.
٢. فايز المجاري، معنى الوساطة وأسبابها لدى الشباب في المجتمع الأردني- دراسة تحليلية من منظور علة الاجتماع- عمان،١٩٩٦.

ثانياً، الرسائل و الاطاريح:

١. بشار محيسن حسن، دور السلطة التشريعية في مكافحة الفساد الوظيفي، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة النهرين، ٢٠١٢
٢. خالد بن ارحمن، الفساد الإداري – أنماطه، أسبابه، سبل معالجته (نحو بناء نموذج تنظيمي)، أطروحة دكتوراه، كلية الدراسات العليا، قسم العلوم الإدارية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ٢٠٠٧،
٣. رياض شعلان، فاعلية تعدد الأجهزة الرقابية في مكافحة الفساد المالي والإداري- دراسة في ظل التشريع العراقي-رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة القادسية،٢٠١٨
٤. ريمه بيوض، الآليات القانونية والمؤسساتية لمحاربة الفساد الإداري في الجزائر، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بسكرة، ٢٠١٦
٥. صباح الساعدي، دور السلطات العامة في مكافحة الفساد الإداري في العراق، اطروحة دكتوراه، كلية القانون، جامعة بغداد، ٢٠٠٨

٦. عمر محمد، حق الحصول على المعلومات في ضوء القانون الأردني رقم (٤٧) لسنه٢٠٠٧، أطروحة دكتوراه كلية الحقوق، جامعة عين شمس، ٢٠١١
٧. محمد جاسم عواد، الفساد الاقتصادي في دول مختارة مع التركيز على العراق للمدة(٢٠٠٣-٢٠٠٧)،رسالة ماجستير ،كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة البصرة،٢٠٠٩

ثالثاً، البحوث و الدوريات:

١. محمد عبد المحسن سعدون، إجراءات ما قبل المحاكمة في جرائم الفساد الإداري والمالي في القانون العراقي، بحث منشور في مجلة كلية الدراسات الإنسانية الجامعة، تصدرها كلية الدراسات الإنسانية الجامعة، العدد الرابع ،٢٠١٥،
٢. ايناس عباس يونس، مظاهر الفساد الإداري والمالي وسبل مواجهته... دراسة نظرية، بحث منشور في مجلة النزاهة والشفافية للبحوث والدراسات، تصدرها دائرة البحوث والدراسات، هيأة النزاهة، العدد العاشر، السنة ٢٠١٧
٣. أسراء جمعة، آليات تعزيز ثقافة النزاهة ودورها في مكافحة الفساد، بحث منشور في مجلة النزاهة والشفافية للبحوث والدراسات، تصدرها دائرة البحوث والدراسات، هيأة النزاهة، العدد العاشر، السنة ٢٠١٧،
٤. جاسم محمد الذهبي، الفساد الإداري في العراق تكلفته الاقتصادية والاجتماعية، الجزء الأول من الندوات العلمية لكلية الإدارة والاقتصاد ،جامعة بغداد، ٢٠٠٥

٥. زيد مجبل وصالح حسن، الجهات المكلفة بمكافحة الفساد في العراق، بحث منشور في مجلة النزاهة والشفافية للبحوث والدراسات، تصدرها دائرة البحوث والدراسات، هيأة النزاهة، العدد الثامن، السنة ٢٠١٦،
٦. سعاد عبد الفتاح، الفساد الإداري والمالي (مظاهره وسبل معالجته)، بحث منشور في مجلة النزاهة والشفافية للبحوث والدراسات، تصدرها دائرة البحوث والدراسات، هيأة النزاهة، العدد الثالث، السنة ٢٠٠٧
٧. غازي عبد العزيز سليمان وآخرون، دور ديوان الرقابة المالية في مكافحة الفساد الإداري والمالي بالتطبيق على ديوان الرقابة المالية في اقليم كوردستان، بحث منشور في مجلة جامعة كركوك للعلوم الإدارية والاقتصادية، العدد ٢، المجلد ٤، السنة ٢٠١٤
٨. لهيب توما ميخا، التأثيرات السلبية للفساد على التنمية المستدامة ودور الحكم الصالح في مكافحتها مع إشارة إلى البلدإن العربية، بحث منشور في المجلة العراقية للعلوم الاقتصادية ،تصدرها كلية الإدارة والاقتصاد ،الجامعة المستنصرية، العدد السادس عشر ،السنة السادسة،٢٠٠٨
٩. ماهر صالح علاوي وماجد جاسم محمد، اختصاص هيئات الرقابة المستقلة بمكافحة الفساد المالي والإداري في العراق، بحث منشور في مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية، تصدرها كلية القانون والعلوم السياسية، جامعة الانبار، العدد الثامن
١٠. محمد سلمان محمود وهيفاء مزهر، الفساد الإداري في العراق الاسباب والمعالجات، بحث منشور بالعدد الخاص بالمؤتمر العلمي السنوي الثالث، كلية القانون، جامعة أهل البيت

١١. محمد غالي راهي، الفساد المالي والإداري في العراق وسبل معالجته، بحيث منشور في مجلة الكوفة للعلوم القانونية والسياسية، تصدرها كلية القانون، جامعة الكوفة، العدد ٢.
١٢. منتظر فاضل ود. ندوة هلال، الفساد في الاقتصاد العراقي الآثار والمعالجات، بحث منشور في مجلة العلوم الاقتصادية ،تصدرها كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة البصرة ،المجلد السادس ،العدد الرابع والعشرون،٢٠٠٩.
١٣. ياسر خالد، الفساد الإداري مفهومه ومظاهره وأسبابه مع أشاره إلى تجربة العراق في الفساد، بحث منشور في مجلة النبأ، العدد ٨٠، كانون الثاني، ٢٠٠٦.

رابعاً، القوانين و الاتفاقيات:

١. اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام ٢٠٠٣
٢. أمر سلطة الائتلاف المؤقت رقم ٧٧ لسنة ٢٠٠٤
٣. قانون الرقابة المالية رقم (٦) لسنة ١٩٩٠ المعدل بالأمر رقم (٧٧) لسنة ٢٠٠٧
٤. قانون ديوان الرقابة المالية الاتحادي رقم (٣١) لسنة ٢٠١١

خامساً، التقارير:

١. التقرير السنوي لديوان الرقابة المالية الاتحادي لعام ٢٠١٧ .
٢. التقرير السنوي لديوان الرقابة المالية الاتحادي لعام ٢٠١٨.
٣. التقرير السنوي لمكتب المفتش العام لوزارة النفط لعام ٢٠١١.
٤. التقرير السنوي لمكتب المفتش العام لوزارة النفط لعام ٢٠١٢.
٥. التقرير السنوي لهيأة النزاهة لعام ٢٠١٨.

٦. التقرير المرقم (١٥٠٦٣) في ١٧/ ٧/ ٢٠١٨ الخاص بنتائج أعمال الرقابة والتدقيق على الشهادات الدراسية والسن القانوني لموظفي الأمانة العامة لمجلس النواب.
٧. التقرير المرقم (٢١٨٢٧) في ٢٠١٨/١٠/٢١ الخاص بنتائج أعمال الرقابة والتدقيق على العجلات العائدة للأمانة العامة لمجلس الوزراء للسنوات (٢٠١٦- ٢٠١٧) .
٨. التقرير المرقم (٢٥١١٤) في ١٣/ ١١/ ٢٠١٧ والخاص بأعمال الرقابة والتدقيق على نشاط هيأة المنافذ الحدودية.
٩. التقرير المرقم(١٨٨٨٦) في ٧/ ٩/ ٢٠١٧ والخاص بتقرير نتائج رقابة الجودة والإداء لمكتب المفتش العام.
١٠. التقرير رقم (١٦١٣) في ٢٤/ ١/ ٢٠١٧ الخاص بنتائج اعمال الرقابة والتدقيق على قرعة الحج للموسمين(١٤٣٧- ١٤٣٨).
١١. التقرير رقم(٢٧٨٢١) في ١٧/ ١٢/ ٢٠١٧ والخاص بنشاط الهيأة العراقية للسيطرة على المصادر المشعة للفترة من ٢٠١٢/١/١ ولغاية ٧/٣١/ ٢٠١٧.

سادساً، المواقع الالكترونية:

١. إحسان علي عبد الحسين، دور الأجهزة الرقابية في مكافحة الفساد، بحث منشور على الموقع الالكتروني

http://www.nazaha.iq

٢. عزيز علي سبت، الفساد المالي والإداري في العراق موقف التشريعات العراقية منه، بحث منشور على الموقع الالكتروني:

http:// www.igzeraa.gov.iq

٣. مدحت كاظم القريشي، الفساد الإداري والمالي في العراق (أسبابه وتأثيراته الاقتصادية والاجتماعية وسبل مكافحته)، بحث منشور على الموقع الالكتروني:

http://iraqieconomists.net/ar/2012

٤. نور شدهان، دور الأجهزة الرقابية في الحد من الفساد– دراسة في التشريعات العراقية، بحث منشور على الموقع الالكتروني:

www.nazaha.iq